

# حكم حلق اللحية

بنشرائعهم

من مخالفات حلق اللحية :

١. مُخالفة أمر النبي ﷺ . تغيير حلق الله . 3. تشيه بالكافر . 4. تشيه بالنساء
٢. مُخالفة حلب الشوارب .
٣. مُخالفة هدي الأنبياء والصالحين .

## حكم سماع الغناء والموسيقى

قال رسول الله ﷺ : أحفوا الشوارب واعفوا عن اللحى . «وَإِن مُسْلِمٌ عَنْ أَبْنَاهِ إِنَّهُمْ لَا يَأْتِيَنَّهُمْ عَذَابٌ مُّهِينٌ» ٦  
عن ابن عمر أن رسول الله ﷺ أمر بإحفاء الشوارب واعفاء اللحى .

موطأ الإمام مالك

● نقل العدوبي - من أعيان المالكية - في حاشيته قول الإمام مالك رحمه الله : إنه من فعل المجروس .... كما يُحرم إزالة شعر اللحى .

حاشية العدوبي على شرح رسالة ابن أبي زيد 411/2

● قال الدسوقي في كتابه حاشية الدسوقي ج ٩١/ص ٩٠ قال : تنبيه يُحرم على الرجل حلق لحيته أو شاربه ويؤدب فاعل ذلك .

● قال صاحب كتاب : موهاب الجليل محمد بن عبد الرحمن ج ١/ص ٢١٦ حلق اللحية لا يجوز... وقال : ويُؤدب من حلق لحيته

● قال ابن عبد البر في التمهيد : ويُحرم حلق اللحية ، ولا يفعله إلا المختنون من الرجال . التمهيد نقلًا عن حكم الدين في اللحية

● قال الإمام القرطبي : ومن تحسين الهيئة قص الشارب وإعفاء اللحية .. كتاب الأعلام بما في حسن التهبار من الفساد ص 444 وأما حلق اللحية فتشويه .

● قال صاحب كتاب الفواكه الدوائية للشيخ النفراوي ج ٢/ص ٣٥٥ وفي قص الشوارب وإعفاء اللحى مُخالفة ل فعل الأعاجم

● قال القرطبي : لا يجوز حلقها ولا تنفها . المفهم المدقني ٥١٢/٠١ من مخالفات حلق اللحية :

١. مُخالفة أمر النبي ﷺ . تغيير حلق الله . 3. تشيه بالكافر . 4. تشيه بالنساء
٢. مُخالفة حلب الشوارب .
٣. مُخالفة هدي الأنبياء والصالحين .

## حكم تصوير ذات الأرواح

عن عائلة روج النبي ﷺ أنها اشتهرت نمرقة فيها تصاوير، فلم يأْمِرها رسول الله ﷺ قام على الباب فلم يدخل ، فعرفت في وجهه الكراهة وقالت : يا رسول الله أتوب إلى الله وإلى رسوله ، فماذا أذنبت؟ فقال رسول الله ﷺ : (فَمَا بَالْهَذِهِ النَّمْرَقَةُ؟) قالت اشتريتها لك تتعذر عليها وتوسدها ، فقال رسول الله ﷺ : إن أصحاب هذه الصور يُعذَّبون يوم القيمة ، يُقال لهم : أَتَيْتُمْ مَا خَلَقْتُمْ ثم قال : إن البت الذي فيه الصور لا تدخله الملائكة ». موطأ الإمام مالك \* نمرقة : وسادة صغيرة )

● قال ابن عبد البر في كتاب الاستذكار ج ٨/ص ٤٨٦ :

قد صرَّح بأن الصورة في الثوب لا يجوز اتخاذها ولا استعمال الثوب الذي هي فيه ، وذكر فيه من الوعيد ما ترى ، وهو غاية في تحريم الصور في الشياطين وغيرها ، ولم يخص منها ما يُوطأ ويتوسَّد مما يُمْتَهِنُ ويُنَصَّبُ .

### ● الصور الجازئة والصور الممنوعة

سمعتنا من شيخنا عبد الحميد بن باديس رحمة الله ما تقدم فجواه من أن الصورة الممنوعة التي ورد الوعيد الشديد فيما يُقدم عليها ويُتَّخذُها هي صورة الإنسان ، أو الحيوان الكاملة التي لها جسم وظل ، ولا ينقصها إلا النطق والصوت والحركة ، وما سواها من الصور الناقصة بعض الأعضاء ، أو كان صورة شجر أو جماد أو ليس له جسم ولا ظل ولا يستقل بنفسه ، فليس بحرام ولم يكن ابن باديس مجتهدا فيما قال وإنما ينقل بأمانة ما جاء في كتب علمائنا ومذاهب أسلافنا ، فقد جاء في مختصر خليل وشراحه وفي كتب التفسير ما ينص على ذلك . فتاوى أسد صانعي ج ٥٦/ص 456

\* يستثنى من ذلك : الصور الضرورية لحفظة النفوس وجواز السفر ونحو ذلك

## حكم سماع الغناء والموسيقى

قال تعالى : وَمِنَ الظَّالِمِينَ مَنْ يَشْتَرِي لَهُوَ الْحَدِيثُ لِيُضْلِلَ عَنْ سَبِيلِ اللَّهِ يُغَيِّرُ عَلَيْهِ وَيَتَّخِذُهَا هُرُوقًا أُولَئِكَ هُمْ عَذَابٌ مُّهِينٌ ٦  
سورة الشان آية ٦:

● قال الإمام أبو بكر الطرطoshi في كتابه تحريم السماع ص ١٤٥ :

قال ابن مسعود رض وهو الحديث : الغناء والاستماع إليه

وقال ابن مسعود رض : الغناء ينبع النفاق في القلب .

● قال رسول الله ﷺ : (لِيَكُونَنَّ مِنْ أَمْقَى أَقْوَامَ يَسْتَحْلُونَ الْحَرَمَ وَالْحَرِيرَ

وَالْحَمْرَ وَالْمَعَافِرَ) رواه البخاري (الحر: الزنا)

● قال رسول الله ﷺ : (عَوْنَانٌ مَلَعُونٌ صَوْتٌ مَزَمَّارٌ عَنْدَ النِّعَمَةِ وَصَوْتٌ

وَيَلٌ عَنْدَ الْمُصَبِّيَةِ) . السلسلة الصحيحة

● أما مالك بن أنس رض : فإنه نهى عن الغناء واستماعه وقال : إذا اشتري جارية فوجدها مغنية كان له أن يردها بالعيب .

وسئل مالك عما يترخص فيه أهل المدينة من الغناء ؟ فقال : إنما يفعله

عندنا الفساق . كتاب تحريم السماع أبو بكر الطرطoshi ص ١٤٢

● قال ابن الحاج المالكي في كتابه المدخل ج ٣/ص ٩٩ :

أما العود والطنبور وسائر الملاهي فحرام ومستحبه فاسق .

● قال الإمام ابن أبي زيد القمياني المالكي : ولا يحل لك أن تتعتمد

سماع الباطل كله .... ولا سماع شيء من الملاهي والغناء . الفواكه والدوائي ج ٢/ص ٢٩٨

● قال الإمام أبو بكر الطرطoshi :

وأما سماعه من المرأة فكل مجمع على تحريمه . تحريم السماع ص ١٥٨

● قال الشيخ خطاب في كتابه موهاب الجليل ج ٦/ص ١٥٣ :

وأما الغناء بالآلة ، فإن كانت ذات أوتار كالعود والطنبور متعدد وكذلك المزمار والظاهر عند بعض العلماء أن ذلك يلحق بالحرمات .

## حكم شرب الدخان

قال تعالى: ﴿وَلَا نَقْتُلُوا أَنفُسْكُم﴾ النساء ٩٢  
قال النبي ﷺ: لا ضرار ولا ضرار رواه مالك في الموطأ

• الشيخ محيي الدين الكردي الجزري: الأصل في المضار التحرم والمنع لقوله عليه الصلاة والسلام لا ضرار ولا ضرار ...  
كتاب أنوار البروق أحد بن دريس ( القرافي )

• قال الشيخ أحمد حمانى - مفتى الجزائر سابقاً .

حكم فيه بعض العلماء بالحرمة ، لأنه مقدس ومضر بالصحة وخبيث ، وقد جاء في القرآن قوله تعالى تحريم مثله ، إذ قال في وصف النبي ﷺ : «مُحَمَّرٌ عَلَيْهِ الْخَبَثُ» والدخان هذا من الحبائث طعمه ، وريحه ، وضرره بالصحة ، ومن الذين أفوا بحرمنه عند ظهوره علماء المغرب الأقصى .... وأدلة من قال بحرمنه أقوى ، لما تبين للمعاصرين من الضرار الشديد في شجرة التبغ ، ياجماع أطباء العالم المختصين .

ولهذا فإننا لا ننصح للسائل الكريم أن لا يغرس هذه الشجرة وليتعيش من غيرها ، إذ أن ثمرها دائر بين الحرمة والكرامة الشديدة .

فتاوى أحمد حمانى ج ٢ ص ٣٩٦

• قال الشيخ ابن فردون المالكي في فتح العليم ج ١ ص ١١٨ :

وسئل عنه - أي الدخان - سيخنا وقدوتنا العلامة السنهوري ، فأفقي بتحريمه واستمر على فتواه به إلى موته ولم يخالفه فيه أحد من علماء عصره .

• ومن وجوه تحريمه الخروج عن طاعة السلطان الذي نهى عنه .

• وضرره مشاهد في أكثر مستعمليه .... واستعمال المضر حرام .

• تذكر ريحه وأذيته لشامه الذين يستعملونه . اه

وقال بتحريمه من المالكية : إبراهيم اللقاني وأبن حمدون ، ومحمد بن عبد الكريم الفلكون في كتابه محدد السنان في تحور إخوان الدخان

## حكم اسباب الثوب للرجال

قال رسول الله ﷺ: ما أسفل من الكعبين من الإزار ففي النار رواه البخاري

قال رسول الله ﷺ: من جر ثوبه خيلاً لم ينظر الله إليه يوم القيمة رواه البخاري

قال رسول الله ﷺ: ثلاثة لا يكلهم الله يوم القيمة ولا ينظر إليهم ، ولا يزكيهم

ولهم عذاب أليم .... وذكر: المسيل إزاره ... رواه مسلم

قال رسول الله ﷺ: يا سفيان بن سهل ، لا تُسْلِلْ فَإِنَّ اللَّهَ لَا يُحِبُّ الْمُسْلِلِينَ صحيح بن ماجة

• قال الحافظ ابن عبد البر في كتابه التمهيد ج ٣ ص ٢٤٤ :

غير أن جر الإزار والقميص وسائر الثياب مذموم على كل حال .

• قال أبو بكر الطرسوسي المالكي :

وإسباب الثوب تحت الكعبين شائع في بلاد الإسلام ، وهو حرام لا يجوز  
الحوادث والبدع ص ٧٣ نقلًا عن مجلة الاصلاح الجزائرية عدد ٢٣

• قال القاضي عياض :

وأجمع العلماء أن هذا - أي الإسباب - ممومع في الرجال خاصة دون النساء  
إكمال المعلم ج ٦ ص ٦٥٠

• قال ابن العربي المالكي :

لا يجوز للرجل أن يجاوز بثوبه كعبه ويقول لا أجرة خيلاً ، لأن التهوي قد تناوله  
لفظ ، ولا يجوز لمن تناوله اللفظ حكمًا أن يقول لا أمتثل لأن تلك العملة ليست  
في ، فإنهما دعوى غير مسلمة ، بل إطانته ذيئه ذلة على تكبره أه ملخصاً  
فتح الباري ابن حجر باب الباب ص ٧٧١

وقال ابن حجر العسقلاني

وحاصله أن الإسباب يستلزم جر الثوب وجر الثوب يستلزم الخيلاً ولو لم  
يقصد الابس الخيلا ، وينبئه ما أخرجه أحميد بن منيع من وجه آخر عن ابن  
عمر في أثناء حديث رفعه " وإياك وجر الإزار فإن جر الإزار من المخيلة "   
فتح الباري ابن حجر باب الباب ص ٧٧١



من تراث علماء المالكية (٢)

## من أقوال المالكية في التحذير من



## مجموعة فتاوى وأقوال لبعض علماء المذهب المالكي

الإمام ابن أبي زيد القميرواني  
الإمام دار المحرقة الإمام مالك  
الإمام ابن عبد البر  
الإمام الحجاج المالكي  
الإمام القرصبي  
ابن العربي المالكي  
رحم الله الجميع